الأمم المتحدة

E/CN.15/2008/8

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
25 January 2008
Arabic
Original: English

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
الدورة السابعة عشرة
فيينا، ١٤-١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت*
الاتجاهات العالمية في مجال الجريمة وتدابير مواجهتها: توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

أنشطة معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

تقرير الأمين العام

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا- مقدّمة	١-٢	٣
ثانيا- أنشطة معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة	٣	٣
ثالثا- أنشطة المعاهد الإقليمية والمعاهد المنتسبة	٤-١٨	٣
ألف- معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإجرام ومعاملة المجرمين	٤-٥	٣
باء- معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	٦	٧
جيم- المعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة	٧	٩

* E/CN.15/2008/1.

140308 V.08-50609 (A)

	الفقرات	الصفحة
دال- المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	٨	١٠
هاء- المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي ولسياسة العدالة الجنائية	٩	١٢
واو- المعهد الأسترالي لعلم الجريمة	١٠-١١	١٤
زاي- المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية	١٢	١٦
حاء- جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية	١٣	١٩
طاء- المعهد الوطني للعدالة التابع لوزارة العدل في الولايات المتحدة	١٤	١٩
ياء- المركز الدولي لمنع الجريمة	١٥	٢١
كاف- معهد الدراسات الأمنية	١٦	٢٣
لام- المعهد الكوري لسياسة العدالة الجنائية	١٧	٢٥
ميم- معهد بازل للإدارة الرشيدة	١٨	٢٧
رابعا- أنشطة المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية	١٩-٢١	٣١

أولا- مقدّمة

١- أُعدَّ هذا التقرير وفقا لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٢/٢٢ المؤرّخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢، و١٩٩٤/٢١ المؤرّخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤، و١٩٩٩/٢٣ المؤرّخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩. وهو يلخّص الأنشطة التي اضطلعت بها في عام ٢٠٠٧ المعاهد التي تتكوّن منها شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ويستند إلى المساهمات التي قدّمتها تلك المعاهد.

٢- وينبغي في البداية التأكيد على أهمية العمل المشترك بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) وشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد ترأس مسؤول الاتصال المعني بشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في المكتب الاجتماع التنسيقي للشبكة الذي استضافته في عام ٢٠٠٧ جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية في الرياض، كما شارك المكتب في التعاون الثنائي مع عدة أعضاء في الشبكة طوال العام نفسه.

ثانيا- أنشطة معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

٣- عملا بالنظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/٥٦، المرفق)، قدّم مجلس أمناء المعهد تقريرا إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها السابعة عشرة (E/CN.15/2008/13) يتضمن معلومات عن الأنشطة التي اضطلع بها المعهد في عام ٢٠٠٧. ويمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات والتقارير في موقع المعهد على شبكة الإنترنت (www.unicri.it).

ثالثا- أنشطة المعاهد الإقليمية والمعاهد المنتسبة

ألف- معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإجرام ومعاملة المجرمين

٤- شملت أنشطة معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإجرام ومعاملة المجرمين في عام ٢٠٠٧ ما يلي:

(أ) التدريب:

'١' عُقدت الحلقة الدراسية الدولية ١٣٥ بشأن تعزيز السلامة العمومية ومكافحة النكوص باستخدام تدخلات فعالة في التعامل مع المجرمين: دراسة أفضل الممارسات، من ١٢ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧؛

'٢' وعُقدت الدورة التدريبية الدولية ١٣٦ بشأن التدابير الفعالة في معاملة الأحداث الجانحين وإعادة إدماجهم في المجتمع، من ٢٣ أيار/مايو إلى ٢٨ حزيران/ يونيه ٢٠٠٧؛

'٣' وعُقدت الدورة التدريبية الدولية ١٣٧ بشأن جرائم الشركات والمسؤولية الجنائية للكيانات المؤسسية، من ٥ أيلول/سبتمبر إلى ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧؛

'٤' وعُقدت الحلقة الدراسية الثالثة لآسيا الوسطى حول العدالة الجنائية، بشأن التدابير الفعالة وتعزيز علاج متعاطي المخدرات في سير إجراءات العدالة الجنائية، من ٢٦ شباط/فبراير إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٧؛

'٥' وعُقدت الحلقة الدراسية الخاصة الثانية عشرة لكبار موظفي العدالة الجنائية في الصين، بشأن التعاون الدولي في مجال العدالة الجنائية، من ٥ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٧؛

'٦' وعُقدت الدورة التدريبية الخاصة الثانية، حول إعادة تنشيط نظام الأعوان المتطوعين لمراقبة السلوك في الفلبين، من ١٧ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧؛

'٧' وعُقدت الدورة التدريبية الخاصة الثامنة بشأن نظام معاملة الأحداث الجانحين في كينيا، من ١٥ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧؛

'٨' وعُقدت الدورة التدريبية الخاصة العاشرة بشأن مكافحة الفساد في نظم العدالة الجنائية، من ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧؛

(ب) التعاون التقني:

'١' اشترك معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإجرام ومعاملة المجرمين، ومكتب النائب العام في تايلند، و المركز الإقليمي لشرقي آسيا والمحيط الهادئ التابع للمكتب، في استضافة أول حلقة دراسية إقليمية بشأن الإدارة الرشيدة في بلدان جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ، في بانكوك من ١٧ إلى ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧، حول موضوع مكافحة الفساد في السلطة القضائية وسلطة النيابة العامة؛

'٢' وزار أستاذان من معهد آسيا والشرق الأقصى كوستاريكا والأرجنتين من ٨ إلى ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧، للاشتراك مع معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في تنظيم دورة دراسية حول إصلاح نظم العدالة الجنائية في أمريكا اللاتينية، عُقدت في كوستاريكا من ١٧ إلى ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧ بحضور ممثلين لعشرة بلدان، وحلقة دراسية للمتابعة ركزت على وضع الأرجنتين على وجه التحديد، وعُقدت في ١٢ و١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧؛

'٣' وزار أستاذان من معهد آسيا والشرق الأقصى كينيا من ٢٨ تموز/يوليه إلى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ للمساعدة في تعزيز خدمات إدارة شؤون الطفولة التابعة لوزارة الداخلية؛

'٤' وزار أستاذ من معهد آسيا والشرق الأقصى الفلبين من ٢٠ إلى ٣٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٧ لتقديم المساعدة التقنية للدورات التدريبية التي تنظمها الإدارة المعنية بحالات الإفراج المشروط والإفراج رهن المراقبة، التابعة لوزارة العدل، لفائدة الموظفين المحليين المسؤولين عن مراقبة السلوك والأعوان المتطوعين للقيام بهذا الأمر.

٥- وتشمل أنشطة معهد آسيا والشرق الأقصى وخطط عمله لعام ٢٠٠٨ ما يلي:

(أ) التدريب:

'١' ستُعقد الحلقة الدراسية الدولية ١٣٨ لكبار المسؤولين، حول التدابير القانونية والعملية الفعّالة لمكافحة الفساد: رد العدالة الجنائية، من ١٧ كانون الثاني/ يناير إلى ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٨؛

'٢' ستُعقد الدورة التدريبية الدولية ١٣٩ من ١٩ أيار/مايو إلى ٢٦ حزيران/ يونيه ٢٠٠٨. ويجري النظر في موضوع الدورة؛

'٣' ستُعقد الدورة التدريبية الدولية ١٤٠ من ١ أيلول/سبتمبر إلى ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. ويجري النظر في موضوع الدورة؛

(ب) الدورات التدريبية والحلقات الدراسية الخاصة الأخرى المقررة لعام ٢٠٠٨:

'١' الحلقة الدراسية الخاصة الثالثة عشرة لكبار موظفي العدالة الجنائية في الصين؛

'٢' الحلقة الدراسية الرابعة لآسيا الوسطى حول العدالة الجنائية؛

'٣' الدورة التدريبية الخاصة الثالثة حول إعادة تنشيط نظام الأعوان المتطوعين لمراقبة السلوك، التابع للإدارة المعنية بحالات الإفراج المشروط والإفراج رهن المراقبة في الفلبين؛

'٤' الدورة التدريبية الخاصة التاسعة بشأن نظام معاملة الأحداث الجانحين في كينيا؛

'٥' الدورة التدريبية الخاصة الحادية عشرة بشأن مكافحة الفساد في نظام العدالة الجنائية؛

(ج) التعاون التقني

'١' سيعقد معهد آسيا والشرق الأقصى في عام ٢٠٠٨حلقة دراسية إقليمية مشتركة حول الحكم الرشيد لصالح بلدان جنوب شرق آسيا. ويجري النظر في مكان انعقاد الحلقة الدراسية وموضوعها؛

'٢' سينظم معهد آسيا والشرق الأقصى في عام ٢٠٠٨ مؤتمرا إقليميا حول الحكم الرشيد. ويجري النظر في مكان انعقاد الحلقة الدراسية وموضوعها؛

'٣' سيزور عدة أساتذة من معهد آسيا والشرق الأقصى كوستاريكا للمساعدة في الدورات التدريبية الإقليمية التي يعقدها معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين حول إصلاح نظم العدالة الجنائية في أمريكا اللاتينية؛

'٤' سوف يزور عدة أساتذة من معهد آسيا والشرق الأقصى كينيا للمساعدة في تعزيز خدمات إدارة شؤون الطفولة، التابعة لوزارة الداخلية؛

‘٥’ سوف يزور أستاذ من معهد آسيا والشرق الأقصى الفلبين للمساعدة في الدورات التدريبية التي تنظمها الإدارة المعنية بحالات الإفراج المشروط والإفراج رهن المراقبة، التابعة لوزارة العدل.

باء- معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٦- شملت الأنشطة التي اضطلع بها معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين أثناء الفترة المشمولة بالاستعراض ما يلي:[1]

(أ) إجراءات مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية:

‘١’ التصديق على الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب وتطبيقها (بالتعاون مع المكتب):

أ- المشاركة في المؤتمر الوزاري لبلدان الكاريبي المعني بالتعاون الدولي لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية، الذي عُقد في سانتو دومينغو في آذار/مارس ٢٠٠٧، بغية التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها وتنفيذها؛

ب- حلقات عمل وطنية متخصصة لمكافحة الإرهاب ومكافحة تمويله في بنما وبيرو والجمهورية الدومينيكية.

‘٢’ التصديق على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وتنفيذه: دراسة مع المكتب الإقليمي للمكسيك وأمريكا الوسطى التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة حول الظروف السياسية، والقانونية - المؤسسية، والتنفيذية التقنية، وظروف الموارد المالية والبشرية، من أجل منع جريمة الاتجار بالأشخاص والتحري بشأنها ومحاكمة مرتكبيها وحماية الضحايا والشهود في أمريكا الوسطى.

(ب) مواجهة اكتظاظ السجون وتوفير بدائل السجن:

‘١’ برنامج النظم الجنائية وحقوق الإنسان:

(1) للحصول على مزيد من المعلومات، انظر موقع المعهد على شبكة الإنترنت (www.ilanud.or.cr).

أ- نظم المعهد، بالاشتراك مع معهد راؤول فالينبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، زيارة إلى المؤسسات الإصلاحية في الدانمرك والسويد لمشاركين من الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل وبوليفيا وشيلي وغواتيمالا وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية)؛

ب- حلقات عمل حول النظم الإصلاحية الوطنية وحقوق الإنسان في أوروغواي وباراغواي وبوليفيا وغواتيمالا والمكسيك؛ وبعثات مساعدة تقنية إلى الأرجنتين والجمهورية الدومينيكية والمكسيك.

'٢' برنامج إقليمي حول الإيدز وفيروسه في السجون: قام المعهد مع المكتب بالترويج لشبكة المنظمات غير الحكومية في أمريكا اللاتينية الناشطة في مجال السجون والإيدز؛ وشارك في مؤتمر أمريكا الوسطى الخامس المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وشرع في وضع النموذج الخاص بالسجون وتشخيص الإيدز وفيروسه.

(ج) قضاء الأحداث. نُظمت زيارات لمسؤولين مكسيكيين إلى مؤسسات قضاء الأحداث في اسبانيا والبرازيل وكوستاريكا. وجُمعت معلومات عن الممارسات الناجحة في مجالات الادعاء والدفاع وتنفيذ العقوبات.

(د) احتياجات النساء الخاصة في نظام العدالة الجنائية:

'١' برنامج تدريبي لمكافحة العنف العائلي: دورات دراسية عن طرق العلاج في حالات الاعتداء الجنسي لفائدة المختصين في الصحة والتعليم والقانون في بنما وغواتيمالا وكوستاريكا والمكسيك ونيكاراغوا.

'٢' برنامج المرأة والعدالة والمنظور الجنساني:

أ- الاجتماع الثامن لقاضيات أمريكا اللاتينية بشأن المديونية والتعاون الدولي في مجال العدالة من منظور جنساني، باراغواي؛

ب- مؤتمرات وحلقات عمل وحلقات دراسية وتدريب داخلي حول "مبدأ المساواة في الوظيفة الجزائية" لفائدة محامي الدفاع؛ و"المنظور الجنساني"، لفائدة المدعين العامين؛ و"المواطنون كبار السن" لفائدة القضاة، و"السياسات والخطط والمشاريع ذات المنظور الجنساني" و"نوع الجنس والقانون" لفائدة الموظفين القضائيين.

(هـ) قواعد الأمم المتحدة للعدالة الجنائية:

'١' الدورة التدريبية الدولية الثالثة حول إصلاح نظام العدالة الجنائية في أمريكا اللاتينية: الأرجنتين وإكوادور وبوليفيا والجمهورية الدومينيكية والسلفادور وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وغواتيمالا ونيكاراغوا وهندوراس.

'٢' بعثة تقنية للاطلاع على نظام العدالة الجنائية الأرجنتيني، تضم خبراء من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي ومعهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومعهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإجرام ومعاملة المجرمين ومؤسسات قطاع العدالة الأرجنتينية.

(و) العدالة التصالحية:

'١' إعداد كتاب بعنوان العدالة التصالحية في كوستاريكا؛

'٢' تدريب في مجال حلقات الصلح، واجتماعات بشأن العدالة التصالحية؛

'٣' الحلقة الدراسية الدولية السابعة بشأن العدالة التصالحية، والوساطة في المسائل الجنائية، والإفراج رهن المراقبة؛ الأطفال والشبان في مرحلة المراهقة وما قبلها المخالفون للقانون في الأرجنتين.

(ز) منع الجريمة. مشروع عن العنف الاجتماعي في أمريكا الوسطى - لإيجاد الأدوات اللازمة لجمع البيانات ووضع آليات لفهم العنف الاجتماعي؛ وإعداد نموذج تفسيري شامل؛ وتزويد الحكومات بأساس موضوعي لتصميم سياسات الوقاية الاجتماعية.

جيم- المعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة

٧- اشتملت الأنشطة الرئيسية والخطط الجديدة للمعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة، في عام ٢٠٠٧ على ما يلي:

(أ) المشاريع:

'١' من بين المهام التي أُنجزت ما يلي: الدراسة الاستقصائية الدولية بشأن العنف ضد المرأة، ومشروع المكتب الإحصائي للجماعة الأوروبية بشأن وضع أداة تُستخدم في الدراسات الاستقصائية الأوروبية بشأن الإيذاء

الإجرامي، والبرنامج الإطاري لثلاثة بلدان في الاتحاد الأوروبي عن الشرطة والتعاون القضائي في المسائل الجنائية فيما يتعلق بتهريب الأشخاص عبر الحدود، بمشاركة إستونيا وفنلندا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية؛

'٢' وتشمل الأنشطة الجارية التحليل والإبلاغ بشأن الدراسات الاستقصائية التي تجريها الأمم المتحدة عن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية؛ والدراسة الداعمة لوضع استراتيجية أمنية لإدارة السجون الفنلندية؛ والدراسة التي تشمل ثلاثة بلدان ويمولها الاتحاد الأوروبي حول دور الجريمة المنظمة في الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي (إستونيا وفنلندا والسويد)؛ ومشروع توأمة بشأن مكافحة الفساد في السلطات الحكومية المحلية في إستونيا؛ وتطبيق أداة دولية لوضع السياسات المتعلقة بالسجون في الظروف الروسية؛ والتحضير لندوة ستوكهولم عن الإجرام المقرر عقدها في حزيران/يونيه ٢٠٠٨. ويعتمد هذا النشاط الأخير بوجه خاص على التمويل الذي تقدمه حكومة السويد للمعهد الأوروبي؛

'٣' وتشمل الأنشطة التي استُهلت مؤخرا مشروعا لمجلس أوروبا يقيِّم توافر البيانات الإدارية عن العنف المترلي ضد المرأة؛ ودراسة عن التدابير الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر في أوروبا وأمريكا الشمالية، كجزء من مبادرة الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالبشر؛ والمشاركة في مشروع يموله برنامج الاتحاد الأوروبي الإطاري السابع للأبحاث حول الثقة في نظام العدالة الجنائية والخوف من الجريمة، يقوم فيه المعهد بمهمة تعميم نتائج الأبحاث في المراحل المختلفة للمشروع؛ ودراسة عن التأثير غير المشروع على القضاة والمدعين العامين في السويد وفنلندا؛

'٤' وتجري حاليا مناقشات حول مسائل منها: تجريب مشروع أداة المكتب الإحصائي للجماعة الأوروبية (يوروستات) للدراسات الاستقصائية بشأن ضحايا الجريمة في فنلندا؛ والفساد في الاتحاد الروسي؛ ودراسة مشتركة بين المكتب ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة العمل الدولية عن الاتجار بالبشر لاستخدامهم في أعمال السخرة؛ واستعراض نظم سجون مختارة من أوروبا الوسطى والشرقية؛ وعقد الدورة الدراسية

الإقليمية السبعين في مجال علم الجريمة للجمعية الدولية لعلم الجريمة حول المسائل المتعلقة بالضحايا، في فنلندا في عام ٢٠٠٨.

(ب) وظائف ومهام أخرى:

'١' يواصل المعهد الأوروبي إصدار التقارير وغيرها من الوثائق ونشرها على نطاق واسع وتقديم مِنَح للمبتدئين من الباحثين والممارسين المتخصصين الأوروبيين؛

'٢' يستمر موظفو المعهد في تعاونهم مع الجمعيات والمجلات العلمية الدولية فضلا عن مشاركتهم في مشاريع وطنية لوضع السياسات.

دال- المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٨- قام المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين بالأنشطة التالية في عام ٢٠٠٧:

(أ) الجريمة المنظمة. بهدف نشر المعلومات بشأن الصكوك الدولية ذات الصلة ومساعدة مسؤولي نظم العدالة الجنائية والمسؤولين الآخرين في التوصل إلى فهم أفضل للمفاهيم ذات الصلة ولكيفية الترابط بين بعض الجرائم، مثل الإرهاب وغسل الأموال والاتجار بالأشخاص والمخدرات والأسلحة النارية، ساهم المعهد الأفريقي في مؤتمر حول مكافحة الجريمة المنظمة نظمه المركز الدولي للإنتاجية والجودة في بريتوريا، جنوب أفريقيا، من ١٤ إلى ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٧.

(ب) الاتجار بالبشر:

'١' وضع المعهد الأفريقي، بالتعاون مع حكومة نيجيريا الاتحادية، مشروعا مشتركا للحد من الاتجار عبر الوطني بالبشر، وبدأ تنفيذه في حزيران/يونيه ٢٠٠٦. ويتيح المشروع فرصة لتشجيع البلدان الأخرى في المنطقة على التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها؛

'٢' وفي أوغندا، نفذ المعهد دراسة عن الاتجار بالنساء والأطفال في كاراموجا في منطقة تيسو، ويجري طبع التقرير النهائي لمواصلة تعميمه.

(ج) منع الجريمة:

‘١’ نظم المعهد، بالتعاون مع حكومة أوغندا، حلقة عمل عن علم الأدلة الجنائية من أجل تحسين قدرة أجهزة إنفاذ القانون على كشف الجرائم والتحقيق فيها وتبسيط مقاضاة مرتكبيها من خلال استخدام ما هو متاح محليا من خبرات ومعدات وقدرات على التحليل العلمي للبيانات؛

‘٢’ يقوم المعهد، بالتعاون مع المكتب، بإجراء دراسة استقصائية للإيذاء الإجرامي في أوغندا ستساعد أوغندا وغيرها من البلدان الأفريقية على وضع استراتيجيات فعالة لمنع الجريمة.

(د) اكتظاظ السجون وبدائل السجن. قام المعهد، بالتعاون مع المكتب ومع المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي ولسياسة العدالة الجنائية، بإعداد وعقد حلقات عمل بشأن الإفراج رهن المراقبة والإفراج المشروط والتدابير الإصلاحية المجتمعية، لفائدة موظفي السجون وإدارات مراقبة السلوك في كل من نيروبي وكمبالا ولوساكا.

(هـ) الجرائم ذات الصلة بالتكنولوجيا والحواسيب:

‘١’ قام المعهد بوضع وتنفيذ مشروع عن جرائم الفضاء الحاسوبي يشمل إذكاء الوعي بهذه الجرائم في جميع الوزارات وفي البرلمان وفي جميع الجامعات والمصارف ومتاجر الخدمة الذاتية ومقاهي الإنترنت في أوغندا. ونُفذ ذلك من خلال توزيع النشرات والملصقات وتقديم الأحاديث، وعقد مؤتمر صحافي عن جرائم الفضاء الحاسوبي شارك فيه ممثلون لوسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية من ٢٨ من أصل ٣٢ مؤسسة إعلامية في أوغندا. وبُثّت معلومات قيّمة عبر الإذاعة والتلفزة عن جرائم الفضاء الحاسوبي لتوعية المواطنين؛

‘٢’ وتجري اتصالات مع مصرف التنمية الأفريقي فيما يتعلق بالتمويل المشترك، لكي يتمكن المعهد من إقامة مشاريع مماثلة في بلدان أو مناطق فرعية أفريقية أخرى.

(و) احتياجات النساء الخاصة في نظام العدالة الجنائية:

‘١’ نظرا للقيود المالية، بدأ المعهد جمع البيانات من مصادر ثانوية عن العنف ضد النساء والبنات المرتكب أثناء النزاعات المسلحة في أفريقيا.

وأدى تحليل البيانات الواردة من هذه المصادر إلى بعض الاستنتاجات، التي ستُقدَّم إلى حلقة عمل الشبكة خلال الدورة السابعة عشرة للجنة؛

'٢' ويعتزم المعهد، رهنا بتوافر الأموال، أن ينظم جمع البيانات الأولية بالتعاون مع المنظمات العاملة في هذا الميدان، كما هو مطلوب في الفقرة ١٣ من الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (قرار الجمعية العامة ٨٦/٥٢، المرفق).

هاء- المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي ولسياسة العدالة الجنائية

٩- المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي ولسياسة العدالة الجنائية مؤسسة مستقلة غير هادفة إلى الربح مقرها في فانكوفر، كندا. وتتمثل مهمة المركز، الذي أنشئ في عام ١٩٩١ وانتسب إلى الأمم المتحدة، في تعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان والديمقراطية والحكم الرشيد. وهو يحقق رسالته من خلال المساهمة في الجهود المحلية والوطنية والدولية الرامية إلى دعم الإصلاحات القانونية وتحسين إدارة العدالة الجنائية. وشملت أنشطة المركز الدولي خلال عام ٢٠٠٧ ما يلي:

(أ) إجراءات مكافحة الإرهاب. عمل المركز، بالتعاون مع المكتب، على وضع مشروع كُتيّب إرشادي حول تدابير العدالة الجنائية للتصدي للإرهاب، وشارك في اجتماع لفريق من الخبراء لاستعراض المشروع في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧؛

(ب) اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها. في آذار/مارس ٢٠٠٧، نظَّم المركز بالتعاون مع المكتب، وبدعم مالي من حكومة كندا، اجتماعا لفريق من الخبراء لتحديد عناصر آلية مقترحة لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها. ويواصل المركز تعاونه الوثيق مع شعبة شؤون المعاهدات التابعة للمكتب على وضع المحتوى الموضوعي لبرامجية خاصة بدراسة استقصائية شاملة لجمع المعلومات بشأن تنفيذ الاتفاقيتين المذكورتين أعلاه؛

(ج) إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر. في عام ٢٠٠٧، شارك المركز في نشر ملخص للأنشطة المتعلقة بالاتجار بالبشر التي اضطلعت بها عدة وكالات، تحضيرا لمنتدى فيينا لمكافحة الاتجار بالبشر المزمع عقده في شباط/فبراير ٢٠٠٨؛

(د) معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. نظم المركز في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، خلال الدورة السادسة عشرة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وبالتعاون مع شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، حلقة عمل تطبيقية بشأن النجاح في الحد من الجريمة ومنعها في السياق الحضري. وشارك المركز في حلقة العمل بتقديم ورقة عن الاستراتيجيات الناجحة التي تسهم في جعل المجتمعات أكثر أمانا، وبإتاحة ورقة بعنوان "منع الجريمة وإعادة إدماج المجرمين في المجتمع: استعراض برامج إعادة الإدماج الكندية والدولية"؛

(هـ) التدخلات بعد انتهاء الصراعات. تعاون المركز تعاونا وثيقا مع قسم سيادة القانون في المكتب على تصميم منهاج ودليل تدريبيين استُخدما بنجاح في برنامج تدريبي لكبار مديري السجون في جوبا، جنوب السودان، في شباط/فبراير ٢٠٠٧. وصُمم تدخل أكثر شمولا، مع المكتب وبعثة الأمم المتحدة في السودان، لمساعدة دائرة السجون في جنوب السودان. كما شارك المركز في اجتماع لفريق من الخبراء لاستعراض مشروع كتيب عن تعزيز وإصلاح العدالة الجنائية في الدول التي تمر بمرحلة ما بعد الصراع أو بمرحلة انتقالية: الدروس المستفادة، نظمه معهد الولايات المتحدة للسلام والمكتب؛

(و) برامج الصين:

'١' واصل المركز، بدعم مالي من الوكالة الكندية للتنمية الدولية، دعم إصلاح القانون الجنائي ونظام العدالة الجنائية في الصين، من خلال مشروعين: برنامج تنفيذ المعايير الدولية في العدالة الجنائية في الصين، والمشروع المشترك بين كندا والصين، للتعاون على إصلاح النيابة العامة؛

'٢' ونفَّذ المركز أيضا برنامجا للمساعدة على تشجيع التصديق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذه في الصين.

(ز) برنامج المؤسسات الإصلاحية. عقد المركز، بالاشتراك مع المكتب والمعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ودائرة السجون الكندية، ثلاث حلقات عمل في تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ في كمبالا وفي كابوي (زامبيا) وفي نيروبي. وركزت حلقات العمل على مسائل تتعلق بخدمات الإفراج المشروط والإفراج رهن

المراقبة. وشرع المركز في دراسة مقارنة للإشراف على الإفراج المشروط وتعليقه وإلغائه. كما يعمل المركز مع قسم سيادة القانون في المكتب على وضع اللمسات الأخيرة على كتيب إرشادي لمديري السجون.

واو- المعهد الأسترالي لعلم الجريمة

١٠- شملت الأنشطة الرئيسية للمعهد الأسترالي لعلم الجريمة في عام ٢٠٠٧ ما يلي:

(أ) إجراءات مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. خصصت حكومة أستراليا على مدى أربع سنوات أموالا للمعهد لإجراء المزيد من البحوث في مجالات الاتجار بالبشر ومكافحة غسل الأموال. ونشر المعهد تقريرين عن الاتجار بالبشر: "تدابير إنفاذ القانون لمكافحة الاتجار بالأشخاص: التحديات والممارسات الجيدة الناشئة" و "الاتجار بالبشر إلى أستراليا: تحد في مجال البحث". واستضاف المعهد مناقشة مائدة مستديرة حول مكافحة غسل الأموال، شارك فيها القطاع الخاص والأجهزة الحكومية وأجهزة إنفاذ القانون، ونشر ورقة بحثية عن نطاق غسل الأموال في أستراليا وعبرها. وقدّم المعهد عرضا بعنوان "الاستغلال الإجرامي لنظم الاتصال الحاسوبي المباشر من جانب جماعات الجريمة المنظمة" أمام ندوة الجريمة المنظمة في آسيا: الإدارة الرشيدة والمساءلة، التي عُقدت في سنغافورة. وواصل المعهد رصد الأسلحة النارية وإجراء البحوث بشأنها، وقدم ورقة بعنوان "الأسلحة النارية في أوساط المجرمين في أستراليا: لمحة عامة" أمام مؤتمر الاستخبارات الأمنية الذي عقدته هيئة الأمن الدفاعي؛

(ب) إجراءات متعلقة بمنع الجريمة. اشترك المعهد في استضافة مؤتمر عن "تحسين الأمن المجتمعي: دروس من الريف والمدينة" ضم الجهات المعنية بمنع الجريمة من مختلف أنحاء أستراليا. وقدّم المعهد عرضا إيضاحيا أمام مؤتمر الجمعية الدولية لإصلاح القانون الجنائي في كندا حول "الدوائر التلفزيونية المغلقة والاعتداء الجنسي والنتائج الصادرة عن لجان التحكيم: دراسة تجريبية". وواصل المعهد نشر سلسلته المنتظمة لصحائف الوقائع المتعلقة بالحد من الجريمة ومنعها، وكذلك إدارة الجوائز الأسترالية السنوية لمنع الجريمة، التي تكافئ على الممارسات الجيدة في مجال الوقاية من العنف وغيره من أنواع الجريمة في أستراليا والحد منها؛

(ج) إجراءات متعلقة بالإيذاء. واصل المعهد، في إطار برنامجه الوطني لرصد جرائم القتل، إعداد التقارير عن جميع حوادث القتل والضحايا والمجرمين في أستراليا. ونشر المعهد على مدار السنة طائفة متنوعة من التقارير البحثية عن الاعتداء الجنسي، شملت بحوثا

عن العنف الجنسي بين الكبار في مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات ذات الثقافات واللغات المتنوعة في أستراليا، ومواقف المحلفين وتحيزهم في قضايا الاعتداء الجنسي. ولا يزال المعهد يشارك في فرقة العمل الأسترالية المعنية بالاحتيال على المستهلكين؛

(د) إجراءات تتعلق بالسجون والحبس على مستوى المجتمع المحلي. نشر المعهد تقريره السنوي عن عدد وطبيعة الوفيات التي حدثت أثناء الاحتجاز لدى الشرطة أو في السجن، كما نشر تقريرين عن "كشف الاضطرابات العقلية في نظام العدالة الجنائية" و"النكوص في أستراليا: الاستنتاجات والبحوث في المستقبل"؛ وقدم عرضا عن "إعادة إدماج السجناء بعد الإفراج" أمام الدورة السادسة عشرة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(هـ) إجراءات مكافحة الجرائم ذات الصلة بالتكنولوجيا الراقية والحواسيب. نُشر في عام ٢٠٠٧ تقرير رئيسي حول طبيعة الجرائم المرتبطة بالتكنولوجيا الراقية ومداها وأبعادها الإجرامية في أستراليا، علاوة على عدد من الورقات ضمن سلسلة "اتجاهات الجريمة والعدالة الجنائية والمسائل المتصلة بها" وصحائف وقائع في مجال الجرائم ذات الصلة بالتكنولوجيا الراقية والحواسيب؛

(و) إجراءات تتعلق بقضاء الأحداث. نشر المعهد الوثيقة المعنونة "الأحداث رهن الاحتجاز في أستراليا، ١٩٨١-٢٠٠٦" كجزء من مشروع البرنامج الوطني لرصد الأحداث المحتجزين، الذي يدرس البيانات المتعلقة بعدد الشبان رهن الاحتجاز لدى أجهزة قضاء الأحداث. ونشر المعهد كذلك بحوثا أخرى تتعلق بقضاء الأحداث، بما في ذلك "برامج التدخل بشأن الأحداث الذين يقومون بإشعال الحرائق في أستراليا" و"تحويل الأحداث إلى مسارات أخرى قبل مثولهم أمام المحكمة" في الإقليم الشمالي: أثره في منع الأحداث من معاودة ارتكاب الجرم"؛

(ز) إجراءات تتعلق بالمخدرات والجريمة. يواصل المعهد رصد استخدام المخدرات غير المشروعة من جانب المعتقلين والإبلاغ عن ذلك. وشملت نواتج برنامج عام ٢٠٠٧ ورقة عن "الاتجاهات والمسائل" ("استخدام البنزوديازيبينات وأضرارها في أوساط المحتجزين لدى الشرطة في أستراليا") وتقريرا سنويا. كما نشر المعهد بحثا بعنوان "إطار لقياس أداء أجهزة إنفاذ قوانين المخدرات، وقدم عرضا إيضاحيا عن هذا الموضوع أمام وزراء الحكومة الأسترالية؛ كما نشر تقريرين عنوانهما "التدابير المتخذة في مجال العدالة الجنائية لمواجهة جرائم المخدرات والجرائم المرتبطة بالمخدرات: هل هي ناجعة؟" و"سوق

المنشطات الأمفيتامينية وسلائفها في أوقيانوسيا". واستمر العمل المتعلق بتقييم التنفيذ وأعمال المحاكم المعنية بقضايا المخدرات.

١١- ويمكن الحصول على المزيد من المعلومات والاطلاع على نسخ من التقارير والعروض في موقع المعهد على شبكة الإنترنت (www.aic.gov.au).

زاي- المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية

١٢- اضطلع المعهد الدولي للدراسات العليا في العلوم الجنائية في عام ٢٠٠٧ بتنفيذ ٣٩ نشاطا شارك فيها أكثر من ٥٠٠ ٢ مشارك من ٦٤ بلدا، بالتعاون مع ٩٥ شريكا، من بينهم ٥٠ جامعة. والأنشطة الرئيسية مبينة أدناه:

(أ) البحوث:

'١' يُقصد من المشروع البحثي بشأن مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز العدالة الدولية، الذي تشارك في تمويله هيئة المعونة الأوروبية (EuropeAid) التابعة للمفوضية الأوروبية وينفّذ على الصعيد العالمي، إعداد مبادئ توجيهية عالمية ودليل للتنفيذ من أجل تعزيز مكافحة الإفلات من العقاب، ودعم صوغ النهج المتكاملة للعدالة لفترة ما بعد الصراعات، وربط الاستراتيجيات المحلية بالدور المتطور للمحكمة الجنائية الدولية؛

'٢' في إطار برنامج تعزيز القدرات القضائية التابع للمحكمة الجنائية الدولية، اجتمع وفد مؤلف من ١٠ من قضاة المحكمة بستة خبراء دوليين لمناقشة التدابير المتعلقة بالأدلة والإفشاء والإجراءات الوقائية.

(ب) التعليم العالي:

'١' حضر ٨١ من المهنيين الشباب من ٤١ بلدا الدورة التخصصية حول "العدالة في أحوال النزاعات وما بعد النزاعات: الخيارات السياساتية والطرائق"؛

'٢' حضر ٤٩ من المهنيين الشباب من ٣٣ بلدا الدورة التخصصية حول "التعاون الأوروبي في المسائل الجنائية: القضايا والآفاق"، التي شارك في تمويلها برنامج أجيس ٢٠٠٦ (AGIS Programme 2006) التابع للمفوضية الأوروبية.

(ج) تقديم المساعدة التقنية من أجل التعاون الإنمائي. اضطُلع بأنشطة برمجة رئيسية في أفغانستان وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والعراق؛

(د) بناء القدرات القضائية في أفغانستان. إجمالا، استفاد ٣١٥ من العاملين في النظام القضائي الأفغاني من أنشطه التدريب المتخصصة والمتقدمة. وحصلت الأنشطة على دعم مالي وتشغيلي من المكتب وحكومة المملكة المتحدة والسفارة الإيطالية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتناولت المجالات التالية:

'١' تعزيز الحكم على المستوى اللامركزي (مبادرة العدالة في المقاطعات)؛

'٢' زيادة القدرات في مجال مكافحة المخدرات (التدريب المتقدّم لشرطة مكافحة المخدرات الأفغانية)؛

'٣' إصلاح نظام العدالة الجنائية (تعيين رئيس المعهد الدولي مستشارا علميا لتنظيم مؤتمر روما لعام ٢٠٠٧ بشأن سيادة القانون في أفغانستان، ثم تعيين مستشار قانوني لوضع الاستراتيجية الوطنية للعدالة وبرنامج العدالة الوطني في أفغانستان)؛

'٤' مُنح المعهد الدولي تمويلا من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتنفيذ مشروع يجمع بين الأنشطة التدريبية الخاصة بالعاملين في العدالة وقادة المجتمعات المحلية والزعماء الدينيين والقيام بحملة بين الجمهور على مستوى المناطق الإدارية تتناول حقوق النساء والأطفال في أفغانستان.

(هـ) تقديم الدعم لإعادة بناء نظام العدالة في العراق:

'١' خلال عام ٢٠٠٧، وفي إطار المشروع المعنون "خطة استراتيجية شاملة لسيادة القانون والعدالة في العراق" – الذي تموله وزارة خارجية إيطاليا ويدعمه المكتب وبعثة الاتحاد الأوروبي لسيادة القانون المتكاملة في العراق (EUJUST LEX) وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وجميع المؤسسات الرئيسية لنظام العدالة العراقي – تم وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية والتوصيات لخطة استراتيجية متكاملة لمستقبل سيادة القانون في البلد، برعاية مكتب رئيس الوزراء وجميع المؤسسات العراقية. وفي غضون ثمانية أشهر، عقدت ستة اجتماعات (في عمان وسيراكوزا (إيطاليا) والقاهرة وأربيل (العراق)

وبغداد)، شارك فيها ٤٩ خبيرا عراقيا و٢٣ خبيرا دوليا، ونظمت أيضا جولة دراسية مدتها أسبوعان في مصر وإيطاليا وألمانيا؛

'٢' بالاقتران بالمشروع المذكور أعلاه، نفذ المعهد الدولي مشروع المكتب المعنون "نزاهة القضاء العراقي"، الذي كان أبرز إنجازاته أن المجلس الأعلى للقضاء اعتمد مدونة قضائية لقواعد السلوك تستند إلى مبادئ بانغالور بشأن السلوك القضائي؛

'٣' في سياق برنامج بعثة الاتحاد الأوروبي لسيادة القانون المتكاملة في العراق، شارك المعهد دائرة إدارة السجون في وزارة العدل الإيطالية في تنظيم حلقة دراسية تدريبية مدتها ثلاثة أسابيع لـ٢٩ من ضباط السجون العراقيين حول المبادئ الأساسية لتنظيم وإدارة نظام السجون.

(و) مكافحة الجريمة المنظمة والفساد في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا. واصل المعهد الدولي تقديم دعم واسع إلى وزارة العدل الإيطالية ومكتب المدّعي العام في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا من أجل الإدارة الفنية والتنظيمية لمشروع توأمة بين البلدين، تموله الوكالة الأوروبية للتعمير. ويستهدف المشروع الوحدة المتخصصة القائمة داخل مكتب المدّعى العام والمسؤولة عن مكافحة الجريمة المنظمة والفساد. وخلال عام ٢٠٠٧ نُظمت في إطار المشروع، بعد مرحلة تقييمية، أربع جولات دراسية (إلى مؤسسات إيطالية أو تابعة للاتحاد الأوروبي وإلى المكتب)، وثلاث حلقات دراسية في سكوبيي، ونشاطان توجيهيان، ودورة دراسية لغوية؛

(ز) غسل الأموال وتمويل الإرهاب. للسنة الثالثة على التوالي، نظم صندوق النقد الدولي والمعهد الدولي حلقة عمل عن "أنماط غسل الأموال وتمويل الإرهاب" لـ٣١ مسؤولا حكوميا من بلدان وسط آسيا وأوروبا الشرقية.

حاء- جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

١٣- أُنشئت جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية لتلبية ما أعربت عنه أجهزة إنفاذ القانون العربية من حاجة لمؤسسة أكاديمية تعزز البحوث حول المسائل الأمنية، وتقدّم برامج الدراسات العليا، وتنظّم دورات تدريبية قصيرة الأجل بشأن منع الجريمة ومكافحتها في البلدان العربية. ومع إدراك أن الجهد العربي المشترك أمر لا بد منه للنجاح في مكافحة الجريمة في العالم العربي من خلال زيادة الكفاءة المهنية، لا يتوقع أن يتمكن سوى مؤسسة أكاديمية مثل جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية من توفير المجموعة الكاملة من الدراسات والتدريب المشتركين بين التخصصات اللازمين لإنجاز هذه المهمة الحيوية. وتواصل الجامعة تلبية الاحتياجات التي أعربت عنها أجهزة إنفاذ القانون العربية من أجل تعزيز الدراسات والبرامج التدريبية لجميع البلدان العربية. ويمكن تلخيص الأنشطة الرئيسية لعام ٢٠٠٨ كما يلي:

(أ) البرامج التعليمية. ستُقدّم كلية الدراسات العليا برامج الدراسات العليا للطلاب العرب في ميادين علوم الشرطة، والعدالة الجنائية، والعلوم الإدارية، والعلوم الاجتماعية؛

(ب) التدريب. ستعقد كلية التدريب التابعة للجامعة ١٠ دورات تدريبية لتلبية الاحتياجات الخاصة لأجهزة إنفاذ القانون العربية في مجال التعليم المستمر والتدريب المهني. وبالإضافة إلى ذلك، ستستضيف الجامعة، بالتشارك مع المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية، دورة تدريبية مكثفة بشأن المسائل الحاسمة الأهمية في مجال المؤسسات الإصلاحية؛

(ج) الدراسات والبحوث. سيضطلع مركز الدراسات والبحوث في الجامعة بدراسات بحثية تعالج مشاكل الأمن العام في العالم العربي. وعلاوة على ذلك، سينظم المركز ثمانية اجتماعات بشأن تلك القضايا؛

(د) علوم الطب الشرعي. ستُقدّم كلية علوم الطب الشرعي تسع دورات تدريبية في علوم الطب الشرعي في مجال فحص الوثائق، وتحليل المخلّفات، والتقنيات المجهرية، والتحقيق.

طاء- المعهد الوطني للعدالة التابع لوزارة العدل في الولايات المتحدة

١٤- رسالة المعهد الوطني للعدالة هي تطوير البحث والتطوير والتقييم في المجال العلمي من أجل تعزيز العدالة والسلامة العمومية على صعيد الولايات وعلى الصعيد المحلي. وخلال عام

٢٠٠٧، شرع المعهد في مسار استراتيجي لإدخال منظور دولي في جميع أعماله. وتسليما بأن الحدود الوطنية يمكن أن تُرسم بطريقة مصطنعة، دون اعتبار لثقافة الناس الذين يعيشون داخل حدود، يلتزم المعهد بالبحث عن أفضل الممارسات والردود على الجريمة أينما يمكن أن تنشأ الجريمة. وبهذا التغيير ينتقل المركز الدولي التابع للمعهد من الاضطلاع بالمشاريع ذات التركيز الدولي (أي الإرهاب والاتجار غير المشروع) إلى إدراج البحوث الدولية المناسبة في جميع أعماله (أي البحوث بشأن العصابات، والأمهات المسجونات، واكتظاظ السجون)، ويُتوخى استحداث جدول أعمال بحثي أنشط كثيرا على الساحة الدولية.

(أ) تبادل المعلومات والتقارير والمنشورات:

'١' يستضيف المعهد برنامج زوار دوليين يشجّع النقاش التفاعلي وتبادل الوثائق. ويجتذب هذا البرنامج حوالي ١٠٠ زائر سنويا من نحو ٣٠ بلدا. ويتيح برنامج الزوار لموظفي المعهد فرصة مناقشة المشاريع الجارية والحصول على معارف قيمة من خبراء البلدان الأخرى؛

'٢' في الدورة السادسة عشرة للجنة منع الجريمة، في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، شارك المعهد في حلقة العمل بشأن الاستراتيجيات الناجحة للحد من الجريمة ومنعها في المناطق الحضرية، وساهم فيها بعرض بعنوان "الصناعة الخاصة داخل السجون: أكثر من مجرد تأهب للعودة إلى المجتمع"؛

'٣' تقوم بتنسيق برنامج المعهد للتبادل الدولي للوثائق الدائرة الوطنية لمراجع العدالة الجنائية، التي تستفيد كثيرا من البرنامج عن طريق الحصول على الوثائق الدولية لمجموعتها المؤلفة من أكثر من ٠٠٠ ١٩٠ وثيقة. ويضم البرنامج حاليا ١٥٣ عضوا من ٥٥ بلدا، ويتيح للأعضاء تبادل المعلومات حول العالم بتكلفة زهيدة أو دون تكلفة (انظر الموقع الشبكي http://www.ncjrs.gov/intlide.html)؛

'٤' يواصل المعهد تمويل البحوث في العديد من المجالات. وكان هناك تركيز خاص في عام ٢٠٠٧ على البحوث في مجالي الإرهاب والاتجار بالبشر. ويمكن الاطلاع على التقارير النهائية في الموقع الشبكي www.ncjrs.gov. ومن الأمثلة على هذه التقارير ما يلي:

"تجنيد الإرهابيين في المؤسسات الإصلاحية الأمريكية: دراسة استطلاعيه للجماعات الدينية غير التقليدية، التقرير النهائي"،

تأليف Mark S. Hamm Ph.D.، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، NCJ 220957؛

"الجريمة المنظمة عبر الوطنية الآسيوية وأثرها على الولايات المتحدة"، تأليف James O. Finckenauer وKo-lin Chin، كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، NCJ 214186؛

"تقييم الخدمات الشاملة لضحايا الاتجار بالبشر: النتائج الرئيسية والدروس المستفادة"، تأليف Caliber Associates، نيسان/أبريل ٢٠٠٧، NCJ 218777.

(ب) خطط العمل لعام ٢٠٠٨:

'١' وضع تصنيف للجريمة الإلكترونية لمساعدة الباحثين والممارسين على تصنيف السلوك الإلكتروني. وينفَّذ العمل مع فريق عامل تابع للمجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية؛

'٢' ثبت مرجعي ودراسة شاملان عن الاتجار بالأشخاص سيتناولان أكثر من ٠٠٠ ٢ منشور أكاديمي وحكومي، مصنفة حسب الأساليب المستخدمة؛

'٣' دراسة أولية للمنتجات الصيدلية المزيفة ستسهم في التوصل إلى فهم أفضل لزيادة استخدام المراهقين للمنتجات الصيدلية والآثار المتصلة بالتزييف؛

'٤' وثيقة ترد على السؤال: "إذا كنتُ بحاجة إلى معلومات عن شيء ما، فأين يمكن أن أجدها في أي مكان في العالم؟". ستعد وتعمم وثيقة تبين كيفية العثور على بحوث علمية دقيقة للغاية مودعة في جميع أنحاء العالم حول طائفة واسعة من مسائل العدالة الجنائية. وسيتيح هذا الدليل المرجعي للباحثين العثور السريع على المعلومات الموجودة في البلدان الأخرى.

ياء- المركز الدولي لمنع الجريمة

١٥- رسالة المركز الدولي لمنع الجريمة هي دعم وتشجيع منع الجريمة محليا ووطنيا ودوليا، وخصوصا فيما يتعلق بإعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، وإعلان بانكوك بشأن أوجه التآزر والاستجابات: التحالفات الاستراتيجيه في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، وخطط العمل المنبثقة منهما، واستراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١:

(أ) قواعد ومعايير منع الجريمة. يساهم المركز الدولي في نشر القواعد والمعايير من خلال إصدار المنشورات وتنظيم الأحداث. وقد نشر المركز بالأسبانية والإنكليزية والفرنسية وقائع حلقة العمل ٣ لمؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بشأن الاستراتيجيات وأفضل الممارسات لمنع الجريمة، وبخاصة فيما يتعلق بجرائم المناطق الحضرية والشباب المعرضين للخطر، واستهل توزيعها في مؤتمر صحفي عقده المركز مع المكتب ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل). وساهم المركز في حلقة العمل حول الاستراتيجيات الناجحة للحدّ من الجرائم ومنعها في سياق المناطق الحضرية، التي عقدت في الدورة السادسة عشرة للجنة منع الجريمة، في عام ٢٠٠٧؛

(ب) المساعدة الاستراتيجيه والتقنية:

'١' يواصل المركز الدولي توسيع دوره في مجال المساعدة التقنية، لا سيما في أمريكا اللاتينية والكاريبي. وقد تعاون مع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية في ترجمة وتكييف مجموعة أدوات لأمريكا اللاتينية بشأن جعل البلديات أكثر أمانا، وواصل تقديم مساعدته التقنية التعاونية في هايتي بشأن الحكم المحلي والسلامة العمومية، وفي السلفادور لدعم مرصد أمريكا الوسطى لمكافحة العنف؛

'٢' واختُتم البرنامج الدولي ذو السنوات الثلاث للتبادل بين المدن، الذي اضطلع به المركز، بمشاركة مونتريال في كندا وليبج في بلجيكا وبوردو في فرنسا، بنشر دليل للسلطات المحلية بشأن الجرائم المتعلقة بالمخدرات والدعارة. ووضع المركز أيضا نموذجا لدائرة شرطة مونتريال بشأن معالجة مشاكل الأمن العمومي. ومازال تقييم تنفيذ استراتيجيات منع الجريمة في خمسة مجتمعات محلية في مقاطعة كيبيك مستمرا.

(ج) تبادل المعلومات، والتقارير، والمنشورات:

'١' كان ضبط الأمن أحد مجالات التركيز الرئيسية للعمل في عام ٢٠٠٧. وشمل ذلك نشر استعراض دولي لمقاييس أداء الشرطة؛ وعقد حلقة دراسية دولية في كيب تاون حول دمج ضبط أمن المجتمعات المحلية في نهج أوسع لمنع الجريمة، نُظّمت بالتعاون مع مجلس جنوب أفريقيا للبحوث العلمية والصناعية وحكومة جنوب أفريقيا؛ والندوة السنوية السابعة للمركز الدولي حول منع الجريمة، التي استضافتها في أوسلو حكومة النرويج، والتي

سلطت الضوء على دور الشرطة في منع الجريمة وأُعدت لها ورقة معلومات أساسية عن دور الشرطة؛

'٢' شارك المركز الدولي مشاركة نشطة في المؤتمر الدولي بشأن حالة الأمن في مدن العالم، في مونتيري، المكسيك، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، ونظم اجتماعا دوليا بشان مراصد اتجاهات الجريمة، في باريس في كانون الأول/ديسمبر، وكذلك مؤتمرات واجتماعات في ألمانيا والبرتغال وبلجيكا والسلفادور وشيلي وفرنسا وكندا وكولومبيا والمكسيك والمملكة المتحدة وهايتي؛

'٣' نُشرت تقارير مقارنة عن المهن المتعلقة بسلامة المجتمعات المحلية وتقييم سلامة المجتمعات المحلية في البلدان غير المتحدثة بالإنكليزية، واستمر إصدار الرسالة الأخبارية الإلكترونية المنتظمة *International Observer*، وأصدرت طبعتان من النشرة الدولية بشأن الشعوب الأصلية (*International Bulletin on Indigenous Peoples*). وبدأ العمل في إعداد تقرير عالمي حول منع الجريمة وسلامة المجتمعات المحلية، وعن السياسات الوطنية والممارسات الجيدة.

(د) خطط العمل لعام ٢٠٠٨. تشمل خطط عمل المركز الدولي لعام ٢٠٠٨ نشر تقرير عالمي أول عن اتجاهات الجريمة ومنع الجريمة، وخلاصات وافية للممارسات الجيدة بشأن الشباب وعصابات الشباب، وإدارة الأماكن العامة، وسلامة المرأة، والشعوب الأصلية؛ والتعاون النشط مع المكتب في إعداد دليل عن المبادئ التوجيهية لمنع الجريمة، في إطار التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية؛ والمشاركة في الحلقة الدراسية لشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والتعاون مع الموئل في مؤتمر الشباب الذي سيعقد في ديربان، جنوب أفريقيا، وبشأن ضبط الأمن في غرب أفريقيا. وستركز ندوة المركز السنوية حول منع الجريمة، التي ستعقد في كيريتارو، المكسيك، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، على سلامة المرأة.

كاف- معهد الدراسات الأمنية

١٦- معهد الدراسات الأمنية (الموقع الشبكي www.issafrica.org) معهد مستقل ومركز أفكار غير هادف إلى الربح للبحوث السياساتية التطبيقية، له مكاتب في نيروبي وأديس أبابا

وكيب تاون وبريتوريا (المكتب الرئيسي). وتتمثل مهمته في وضع المفاهيم والإبلاغ وتعزيز النقاش حول أمن الإنسان في أفريقيا، من أجل دعم صوغ السياسات واتخاذ القرارات على كل المستويات. وخلال عام ٢٠٠٧، وفي إطار برامجه المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، كان من الأنشطة التي اضطلع بها المعهد ما يلي:

(أ) الجريمة وأمن الإنسان:

'١' اضطلع بأعمال تهدف إلى تحسين وصول الفئات الضعيفة إلى العدالة؛

'٢' نشر المجلة الفصلية "الجريمة في جنوب أفريقيا" (*SA Crime Quarterly*)، وعقد حلقات دراسية وجلسات إحاطة منتظمة لمقرري السياسات ومتخذي القرارات بشأن مسائل ضبط الأمن؛

'٣' قام برصد وتحليل اتجاهات الجريمة والعدالة في جنوب أفريقيا.

(ب) إجراءات مكافحة الفساد:

'١' شرع في تنفيذ مشروع لتعزيز تنفيذ اتفاقيات مكافحة الفساد في أفريقيا؛

'٢' أجرى بحوثا بشأن إدارة الموارد الطبيعية في أفريقيا، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بصيد الأسماك غير المشروع قبالة سواحل أفريقيا؛

'٣' قام برصد الفساد في تقديم الخدمات الأساسية للفقراء في جنوب أفريقيا؛

'٤' شارك في دراسة لعدة أقطار عن تنفيذ مشاريع تعويض الكربون في أفريقيا؛

'٥' أجرى بحوثا عن تأثير الفساد على الوقاية والعلاج من الإيدز وفيروسه في عدة بلدان أفريقية.

(ج) مكافحة الإرهاب:

'١' استضاف حلقة دراسية إقليمية في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، حول تنفيذ استراتيجيات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وحلقة دراسية في أكرا تناولت الإرهاب الداخلي في أفريقيا؛

'٢' اضطلع بمهمة وكيل منفِّذ لبرنامج بناء القدرات لمكافحة الإرهاب، التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد) في أديس أبابا؛

'٣' نشر أوراقا ودراسات متخصصة ومساهمات على الإنترنت بشأن مجموعة متنوعة من المواضيع المتصلة بالإرهاب.

(د) الأسلحة الصغيرة:

'١' دعم تنفيذ البروتوكول المتعلق بمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة وغيرها من المواد ذات الصلة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛

'٢' أجرى بحوثا وتحليلات بشأن إنفاذ حظر الأسلحة في أفريقيا، وضوابط نقل الأسلحة في الجنوب الأفريقي، وأثر العفو عن حائزي الأسلحة النارية غير المشروعة في جنوب أفريقيا، والاتجار غير المشروع بالأسلحة في منطقة البحيرات الكبرى، والسمسرة في الأسلحة في الجنوب الأفريقي؛

'٣' أجرى تقييما لحالة البحوث والممارسات المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح في أفريقيا.

(هـ) مكافحة غسل الأموال:

'١' نشر دراسة استقصائية سنوية عن غسل الأموال في الجنوب الأفريقي؛

'٢' قدّم إحاطات لمقرري السياسات والمسؤولين الحكوميين وموظفي إنفاذ القانون والجامعات والمهنيين الأجانب؛

'٣' اضطلع بأنشطة بحوث تعاونية، ولا سيما مع مديرية مكافحة الفساد والجرائم الاقتصادية (بوتسوانا)، ومع المنظمة الدولية للهجرة، ومع منظمة التعاون الإقليمي بين رؤساء الشرطة في الجنوب الأفريقي؛

'٤' نشر أوراقا وبحوثا متخصصة عن غسل الأموال في شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي.

(و) مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع. استهل معهد الدراسات الأمنية مشروعا مدته ثلاث سنوات بعنوان "نحو ردود أكثر فعالية على الجريمة المنظمة في الجنوب الأفريقي"، يشمل ١٢ بلدا في الجنوب الأفريقي، ونفذ مشروعا بحثيا عن طبيعة الاتجار بالبشر ومعدلات انتشاره واتجاهاته في أنغولا وبوتسوانا وزامبيا وزمبابوي وناميبيا.

(ز) المنشورات والمواقع الشبكية. نشر المعهد مجموعة واسعة من المنشورات التي يمكن الوصول إليها جميعا بحُرّية من خلال الموقع الشبكي للمعهد. وفضلا عن ذلك، وزعت على المشتركين رسائل إعلامية إلكترونية منتظمة تركز على الإرهاب في أفريقيا، والفساد، وغسل الأموال، على التوالي.

لام- المعهد الكوري لسياسة العدالة الجنائية

١٧- تضمنت الأنشطة الرئيسية للمعهد الكوري لسياسة العدالة الجنائية خلال الفترة المشمولة بالتقرير ما يلي:

(أ) الحلقات الدراسية وحلقات العمل:

'١' حلقة دراسية حول المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية بين كوريا والصين، عُقدت في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧؛

'٢' حلقة دراسية حول اتجاهات الجريمة والسياسات الجنائية في كوريا، عُقدت في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٧؛

'٣' حلقة عمل حول إصلاح القانون الجنائي الياباني، عقدت في سيول في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧.

(ب) إجراءات مكافحة جرائم الفضاء الحاسوبي:

'١' نظم المعهد واستضاف في سيول في ١٤ و١٥ أيار/مايو ٢٠٠٧، بالتعاون مع المكتب، الاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعني بإنشاء منتدى على الإنترنت لمكافحة جرائم الفضاء الحاسوبي؛

'٢' نشر المعهد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ التقرير النهائي للاجتماع الثالث لفريق الخبراء المعني بإنشاء منتدى على الإنترنت لمكافحة جرائم الفضاء الحاسوبي؛

'٣' وقّع المعهد في فيينا في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ على اتفاق مع المكتب بشأن التعاون في مجال تطوير منتدى على الإنترنت لمكافحة جرائم الفضاء الحاسوبي.

(ج) إصلاح القانون الجنائي. يجري المعهد منذ عام ٢٠٠٦ بحوثا حول إصلاح القانون الجنائي لجمهورية كوريا. والغرض من هذه البحوث هو إصلاح القانون من حيث

المبادئ الدستورية لحقوق الإنسان الأساسية؛ والتجريم وإنهاء التجريم؛ ونظام العقوبات والعقاب القانوني؛ والمصطلحات القانونية؛

(د) إجراءات مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في منطقة شمال شرق آسيا. اضطلع المعهد ببحوث جديدة ترمي إلى وضع خطة تعاونية نظامية لمنع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في منطقة شمال شرق آسيا، التي تشكل خطرا كبيرا على الحيوية الاقتصادية للمنطقة؛

(هـ) المنشورات:

'١' نشر المعهد أوراقا بحثية حول ما يلي: اتجاهات الجريمة وسياسات العدالة الجنائية في كوريا (٢٠٠٧)؛ التدابير الرامية إلى مكافحة الجريمة المنظمة؛ أنواع الاعتداء الجنسي والتدابير الرامية إلى مكافحة معاودة الإجرام؛ وضع الأنظمة الكفؤة بشأن الجرائم المتصلة بالتكنولوجيا؛ إصلاح نزلاء السجون وتوفير الرعاية الاجتماعية لهم؛ التدابير الرامية إلى تحسين القدرات على التحقيق في الجرائم؛ تدابير مكافحة شهادة الزور؛ تقييم كفاءة نظام مكافحة الفساد؛

'٢' يتشارك المعهد أيضا مع معهد هلسنكي لمنع الجريمة ومكافحتها في نشر كتاب بعنوان "من أجل سيادة القانون: التدريس والتدريب في مجال العدالة الجنائية في جميع أنحاء العالم". ومن المتوقع أن يُنشر الكتاب في شباط/فبراير ٢٠٠٨.

(و) الصيغة الجديدة لنظام المعلومات الخاص بإحصاءات الجريمة. يعرض نظام المعهد للمعلومات الخاص بإحصاءات الجريمة، الذي أُعد مؤخرا، إحصاءات الجريمة مجهزة حسب الطلب للفترة ١٩٨٦-٢٠٠٥، باستخدام البيانات الرسمية المستمدة من مكتب المدّعي العام الأعلى؛

(ز) الأنشطة البحثية الرئيسية لعام ٢٠٠٨:

'١' اتجاهات الجرائم المتصلة بالمسنين وتدابير مكافحتها. سيُضطلع ببحوث عن الجرائم المتصلة بالمسنين والتدابير المقترحة المتعلقة بالجرائم وضحايا الجريمة؛

'٢' وضع برنامج لتعليم القانون للأحداث الجانحين. سيقوم المعهد بوضع برنامج للأحداث الجانحين لتثقيفهم بشأن خطورة جرائمهم وبشأن تحمل المسؤولية عن سلوكهم؛

'٣' الجريمة المنظمة وعلاقتها بالاقتصاد. يحلل هذا البحث الاتجاه إلى الجريمة المنظمة ومنشأها من المنظور الاقتصادي، من أجل وضع تدابير لمكافحتها؛

'٤' بحوث شاملة بشأن جريمة القتل: تحليل الأسباب والاتجاهات، والملامح النفسية للمجرمين. وسيسفر هذا البحث عن وضع تدابير تتعلق بجريمة القتل، وتحديد ملامح المجرمين من المنظور النفسي.

ميم- معهد بازل للإدارة الرشيدة

١٨- معهد بازل للإدارة الرشيدة هو مركز أفكار مستقل ولا يهدف إلى الربح مكرّس للبحوث وصوغ السياسات وتقديم الاستشارات وتنمية القدرات في مجالات الإدارة الرشيدة على مستوى الشركات والمستوى العمومي والمستوى العالمي، ويضم وحدة متخصصة، هي المركز الدولي لاستعادة الموجودات، مكرّسة لتقديم المساعدة إلى البلدان في جميع أنحاء العالم في مجال استعادة الموجودات المسروقة. وقد أصبح معهد بازل للإدارة الرشيدة عضوا في شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في عام ٢٠٠٧. والأنشطة الرئيسية للمعهد في عام ٢٠٠٧ ملخصة أدناه:

(أ) استرداد الموجودات المسروقة:

'١' برنامج تدريبي متوسط بشأن استرداد الموجودات، بمشاركة أعضاء من لجنة القضاء على الفساد ومكتب النائب العام في إندونيسيا، مع التركيز على تعقب الموجودات المسروقة وأساليب وتقنيات إعادتها ضمن الإطار العام لاتفاقيه الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛

'٢' دورة تدريبية في البرازيل حول "تقنيات التحقيق، وإدارة القضايا، وتحليل البيانات، من أجل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، عُقدت للقضاة والمدّعين العامين بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة؛

'٣' دورة تدريبية أساسية حول استرداد الموجودات وغسل الأموال والمساعدة القانونية المتبادلة، عُقدت بالتعاون مع البنك الدولي لمشاركين من مكتب النائب العام والمصرف المركزي ووحدة الاستخبارات المالية وإدارة التحقيقات الجنائية في بنغلاديش؛

'٤' دورة تدريبية متوسطة حول تتبع الموجودات وضبطها ومصادرتها وإعادتها إلى الوطن، لأعضاء مكتب منع ومكافحة الفساد في جمهورية تنزانيا المتحدة؛

'٥' إعداد مركز شامل وفريد على الإنترنت للمعارف المتعلقة باسترداد الموجودات، سيطلق في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ (الموقع الشبكي www.assetrecovery.org). والمركز أداة إعلامية مجانية تضم المعاهدات الدولية والاتفاقات الثنائية والقوانين المحلية ذات الصلة المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة وغيرها من المجالات المتصلة باسترداد الموجودات.

(ب) تعزيز مكافحة الفساد وتحسين الإدارة العمومية:

'١' تقديم الدعم لإجراء تحليل للفجوات والالتزامات في تنفيذ اتفاقيه الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في بنغلاديش وكينيا، بالتعاون مع الحكومتين المعنيتين؛

'٢' أيام بلغراد للشفافية (أيار/مايو ٢٠٠٧) بشأن دور المؤسسات العليا لمراجعة الحسابات في مكافحة الفساد، بالتعاون مع المجلس الصربي لمكافحة الفساد؛

'٣' الحلقة الدراسية الإقليمية لآسيا والمحيط الهادئ بشأن المساعدة القانونية المتبادلة واسترداد الموجودات (أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، بالي، إندونيسيا)، بالتعاون مع مصرف التنمية الآسيوي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمكتب.

(ج) دعم تحسين إدارة الشركات:

'١' تقديم الخدمات الاستشارية للشركات المتعددة الجنسيات بشأن وضع وتنفيذ السياسات والبرامج الداخلية للشركات للامتثال في مجال مكافحة الرشوة؛

'٢' وضع الصيغة النهائية لبيان فولفسبرغ ضد الفساد (بيان من ١٢ مصرفا كبيرا، تشكل معا مجموعة فولفسبرغ، ضد الفساد في مؤسساتها وعملياتها)؛

'٣' المشاركة المستمرة في مبادرة الشراكة لمكافحة الفساد التابعة للمنتدى الاقتصادي العالمي والترويج المستمر لها.

(د) البحوث والمؤتمرات:

'١' "الممارسة العملية لصوغ سياسات مكافحة الفساد: ماذا يمكننا أن نتعلم لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؟" (دراسة قُطريه، إندونيسيا)؛

'٢' ورقة بحث عن نظم النزاهة الوطنية والفساد وحقوق الإنسان، للمجلس الدولي لسياسات حقوق الإنسان؛

'٣' "الجهات الفاعلة غير الدول في وضع المعايير – تلاشي الفاصل بين القطاعين العام والخاص؟" (مؤتمر بحوث دولي، شباط/فبراير ٢٠٠٨)؛

'٤' "مكافحة الاحتيال والفساد في الاتحاد الأوروبي" (مؤتمر للخبراء الأوروبيين، عُقد بالتعاون مع أكاديمية القانون الأوروبي، شباط/فبراير ٢٠٠٧)؛

'٥' "المحاسبة ومراجعة الحسابات والامتثال في مجموعات الشركات" (مؤتمر للخبراء، عُقد بالتعاون مع معهد أوروبا التابع لجامعة زيوريخ، تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧)؛

'٦' "حماية المصالح المالية للاتحاد الأوروبي وسويسرا – التحديات التي تواجه إنفاذ القانون والصناعة المالية" (مؤتمر للخبراء الأوروبيين، عُقد بالتعاون مع أكاديمية القانون الأوروبي، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧)؛

'٧' حفلا غداء بالمساهمات الذاتية بشأن حماية المبلغين والإدارة الرشيدة في النظم الصيدلية.

(هـ) المنشورات:

‘١’ Mark Pieth/Basel Institute on Governance (ed.), *Recovering Stolen Assets*, Peter Lang AG, Bern, 2008؛

‘٢’ Pieth, Handschin, Bauer, Mueller and Fenner, *Verhaltensregeln für die Verwaltung von Vorsorgeeinrichtungen* (معايير الإدارة الرشيدة لصناديق التقاعد)، سلسلة أوراق عمل معهد بازل بشأن الإدارة الرشيدة (٠٢/ ٢٠٠٧)؛

‘٣’ Zora Ledergerber, Gretta Fenner and Mark Pieth, “The international dimensions of judicial accountability”, in *Global Corruption Report 2007: Corruption in Judicial Systems*, Cambridge University Press/Transparency International, 2007؛

‘٤’ Jack D. Smith, Mark Pieth and Guillermo Jorge, “The recovery of stolen assets: a fundamental principle of the UN Convention against Corruption”, U4 Brief (02/2007).

(واو) خطط العمل لعام ٢٠٠٨:

‘١’ "يوم منظمة مواءمة قوانين الأعمال في أفريقيا، ومكافحة الفساد" (مؤتمر دولي، ٢٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨، بازل، سويسرا)؛

‘٢’ "الأعمال الخيرية في مجال الصحة العالمية – معايير الإدارة الرشيدة والفعالية" (مؤتمر دولي، ١٠ و١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، بازل، سويسرا)؛

‘٣’ مشاريع بحثية حول مجموعة متنوعة من المواضيع، تشمل "الفساد والتجارة وحقوق الإنسان"، و"إدارة النظم الصحية"، و"الفساد وحقوق الإنسان"، و"مبادرات أصحاب المصلحة المتعددين في عمليات بناء السلام"، الخ؛

‘٤’ تنفيذ برامج تدريبية للمتابعة بشأن استرداد الموجودات ومشاريع لتقديم المساعدة والتوجيه في حالات محددة في إندونيسيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وبنغلاديش والبرازيل؛

‘٥’ بدء برامج إضافية للتدريب في مجال استرداد الموجودات للبلدان التي أبدت اهتمامها مؤخرا؛ ويجري حاليا تقييم رسائل مختلفة تعبّر عن الاهتمام؛

‘٦’ تقديم الدعم الفني والمساعدة الاستشارية بصفة مستمرة بشأن حالات محددة من حالات استرداد الموجودات عند تلقي اتصالات من بلدان منفردة؛

‘٧’ تطوير الشراكات والحفاظ عليها بصفة مستمرة من أجل التعاون على زيادة كفاءة عمليات استرداد الموجودات (المكتب والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والبنك الدولي)؛

‘٨’ جمع المعلومات وتطوير أدوات التعليم التفاعلي بصفة مستمرة لمركز توفير المعارف بالاتصال الحاسوبي المباشر من أجل استرداد الموجودات؛

‘٩’ وضع منهاج واستراتيجية، بالتعاون مع سائر أصحاب المصلحة والشركاء ذوي الصلة، لتحديد أدوار ومسؤوليات أكثر دقة للمجتمع المدني في عمليات استعادة الموجودات المسروقة.

رابعا- أنشطة المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية

١٩- خلال عام ٢٠٠٧، واصل المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية أنشطته في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، في تعاون وثيق مع المكتب.

٢٠- وفي إطار الدورة السادسة عشرة للجنة منع الجريمة، شارك المجلس في حلقة العمل التي نظمتها معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية حول الموضوع المحوري "الاستراتيجيات الناجحة للحدّ من الجرائم ومنعها في سياق المناطق الحضرية" وعقدت في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وقدمت سونيا ستيفانيزي، أستاذة البحوث الاجتماعية في جامعة بيكوكا في ميلانو، إيطاليا، ورقة بعنوان "(انعدام) الأمان في المناطق الحضرية"، استندت إلى النتائج التي توصّل إليها مشروع بحثي للمجلس اختتم قبل بضعة أشهر. وركز العرض على أنه على مدى العقود الماضية أصبح الأمان/انعدام الأمان مسألة متزايدة الأهمية في النقاش العمومي وعلى جداول الأعمال السياسية في المجتمعات الغربية. ويبين البحث كيف يمكن إحداث انتقال من التفسير النظري للأمان/انعدام الأمان في المناطق الحضرية إلى نظام متكامل من المتغيرات يمكن استخدامه للمعالجة التجريبية للأبعاد المختلفة للمشكلة.

٢١- وشملت أنشطه المجلس الأخرى ما يلي:

(أ) المؤتمر الدولي للمجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية حول موضوع "التحدي المتطور المتمثل في الجرائم المتصلة بالهوية: التصدي للاحتيال ولإساءة الاستخدام والتزييف الجنائيان للهوية" (كورمايور مون بلان، إيطاليا، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر-٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧). وقام المجلس، تمشيا مع تقليده العريق المتمثل في توفير قناة لإجراء مناقشات متعمقة بشأن المسائل التي تنال الاهتمام الدولي وفي تقديم مساهمات ملموسة إلى المجتمع الدولي من خلال برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، بتكريس مؤتمره السنوي لتحديد أفضل السبل والوسائل للتصدي الفعّال للجرائم المتصلة بالهوية. وكان الهدف من هذا المؤتمر هو الاستفادة من نتائج وتوصيات الدراسة التي أعدها المكتب عن الاحتيال وإساءة الاستخدام والتزييف الإجراميين للهوية، التي عرض جزء منها في الدورة السادسة عشرة للجنة منع الجريمة، وزيادة تطوير الاستنتاجات التي توصلت إليها الدراسة من خلال الاستفادة من مواد الإثبات التي جُمعت لأغراض الدراسة، وتدقيقها، وتوسيعها إذا لزم الأمر. وكان من النتائج المتوخاة إعداد منشور شامل يتضمن صيغة كاملة مدققة من الدراسة، مشفوعة بورقات دراسية منفصلة يعدها أعضاء فرق. وتمثلت نتيجة أخرى في صوغ مبادئ توجيهية ملائمة لتطوير الممارسات المفيدة والمواد التدريبية في مجال الوقاية والتحقيق والملاحقة القضائية بشأن الجرائم المتصلة بالهوية يمكن أن تكون مفيدة لسلطات إنفاذ القانون وتقرير السياسات في الدول الأعضاء؛

(ب) وعقدت في يومي ٢٩ و٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ الدورة العامة الإثناسنوية للمجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والمهنية. وانتُخب خمسة أعضاء جدد في المجلس، وحل المعهد الوطني للعدالة التابع لوزارة العدل في الولايات المتحدة محل المركز الدولي لإصلاح القانون الجنائي ولسياسة العدالة الجنائية كممثل لشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وشُكلت سبعة أفرقه عاملة جديدة ستتناول المواضيع التالية: الإصلاحيات؛ العنف ضد المرأة؛ منع الإيذاء وحماية الضحايا؛ غسل الأموال واسترداد الموجودات؛ الحد من استخدام الحبس؛ حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب؛ جرائم الفضاء الحاسوبي؛

(ج) وقام المجلس، قبل انعقاد مؤتمره السنوي، باستضافة وتنسيق اجتماع مجموعة أساسية من الخبراء في مجال الجرائم المتصلة بالهوية، عقده المكتب باعتباره الأول في سلسلة من اللقاءات بين مختلف أصحاب المصلحة تهدف إلى تشجيع وتسهيل إجراء حوار بنّاء حول كيفية تحقيق التآزر الفعّال والعمل المشترك من أجل التصدي للتحديات المرتبطة بالجرائم المتصلة بالهوية؛

(د) وعُقد أيضا خلال المؤتمر السنوي اجتماع غير رسمي لشبكة برنامج للأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية؛

(هـ) وشملت منشورات المجلس في عام ٢٠٠٧ ما يلي: اتفاقيه الأمم المتحدة لمكافحة الفساد باعتبارها أسلوبا للحياة، ورقات مختارة من المساهمات المقدّمة في المؤتمر الدولي للمجلس في عام ٢٠٠٦، النشرة الإعلامية الفصلية للمجلس، التي تصدر بالتعاون مع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية؛

(و) وتلقّى موقع المجلس على شبكة الإنترنت (www.ispac-italy.org) عدة مئات من الاستفسارات كل شهر. ويوفّر الموقع معلومات عن المنظمات غير الحكومية، والخبراء الأفراد، والمنظمات الخاصة، والمؤسسات الأكاديمية، الضالعة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، ومنشورات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المنشورات، وكذلك معلومات عن الإعداد والتخطيط لمؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة.